

## النهاية في غريب الأثر

- { عدد } ( هـ ) فيه [ إنَّما أَقْطَعْتُهُ المَاءَ العِدِّ ] أي الدائم الذي لا انقطاعَ لمادته وجمعه : أعداد .
- ومنه الحديث [ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الحُدَيْبِيَّةِ ] أي ذوات المادسة كالعُيُون والآبار .
- [ هـ ] وفيه [ ما زَالَتْ أَكْثَلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُّنِي ] أي تُرَاجِعُنِي وَيُعَاوِدُنِي أَلَمْ سُمَّهَا فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ . ويقال : به عِدَادٌ من ألم يُعَاوِدُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ . والعِدَادُ اهْتِجَاجٌ وَجَع اللِّدْيِغِ وَذَلِكَ إِذَا تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ مِنْ يَوْمٍ لُدِغَ هَاجَ بِهِ الأَلَمُ .
- وفيه [ فَيَتَعَادُّ بَنُو الأُمِّ كَانُوا مائةً فَلَا يَجِدُونَ بِقِيَّ مِنْهُمْ إِلا الرَّجُلَ الواحِدَ ] أي يَعُدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
- ( س ) ومنه حديث أنس رضي الله عنه [ إِنْ - وَلا دِي لِيَتَعَادُّونَ مائةً أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا ] وكذلك يَتَعَدُّونَ .
- ( هـ ) ومنه حديث لقمان [ وَلا نَعُدُّ فَمَلَهُ عَلِينَا ] أي لَا نُحْصِيهِ لكَثْرَتِهِ . وقيل : لَا نَعُدُّهُ عَلِينَا مِنَّةً لَهُ ( الذي فِي الهروي : [ وَلا يُعَدُّ فَضْلَهُ عَلِينَا أَي لكَثْرَتِهِ . ويقال : لَا يَعْتَدُّ إِفْضَالَهُ عَلِينَا مِنَّةً لَهُ ] ) .
- ( هـ ) وفيه [ أَنْ - رَجُلًا سَأَلَ عَنِ القِيَامَةِ مَتَى تَكُونُ فَقَالَ : إِذَا تَكَامَلَتِ العِدَّةُ تَانِ ] قيل هُمَا عِدَّةُ أَهْلِ الجَنَّةِ وَعِدَّةُ أَهْلِ النَّارِ : أَي إِذَا تَكَامَلَتِ عِنْدَ اللَّهِ بِرُجُوعِهِمْ إِلَيْهِ قَامَتِ القِيَامَةُ ( ذكر الهروي هَذَا الرَّأْيَ عَزَّوَالاً إِلَى القُتَيْبِيِّ وَزَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ [ وَقَالَ غَيْرُهُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عِدَّةً ] فَكَأَنَّهُمْ إِذَا اسْتَوْفُوا المَعْدُودَ لَهُمْ قَامَتِ عَلَيْهِمُ القِيَامَةُ ] ) يَقَالُ عِدَّةَ الشَّيْءِ وَيَعُدُّهُ عِدَّةً وَعِدَّةً .
- ومنه الحديث [ لَمْ يَكُنْ لِلْمُطَلِّقَةِ عِدَّةٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ العِدَّةَ لِلطَّلَاقِ ] وَعِدَّةُ المَرْأَةِ المُطَلِّقَةِ وَالمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هِيَ مَا تَعُدُّهُ مِنْ أَيَّامِ أَقْرَانِهَا أَوْ أَيَّامِ حَمَلِهَا أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ لَيَالٍ وَالمَرْأَةُ مُعْتَدَّةٌ . وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهَا فِي الحَدِيثِ .
- ومنه حديث النَّخَعِيِّ [ إِذَا دَخَلْتَ عِدَّةً فِي عِدَّةٍ أَجْزَأَتْ إِحْدَاهُمَا ] يُرِيدُ إِذَا لَزِمَتِ المَرْأَةُ عِدَّتَانِ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ فِي حَالٍ وَاحِدٍ كَفَاتِ إِحْدَاهُمَا عَنِ الأُخْرَى كَمَنْ طَلَّقَ إِمْرَأَتَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ مَاتَ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا فَإِنَّهَا تَعْتَدُّ أَقْصَى العِدَّتَيْنِ

وغيره يُخالفه في هذا أو كمن مَاتَ وزوجتُه حاملٌ فوضَعَت قبل انقِضاء عِدَّةِ الوَفاةِ فإنَّ عِدَّةَ تَهَا تنقضي بالوضْع عند الأكثر .  
- وفيه ذكر [ الأيام المَعْدُودَات ] هي أيامُ التَّشْرِيقِ ثلاثة أيام بِعَدِّ يَوْمِ النَّحْرِ .

( س ) وفيه [ يخرُجُ جَيشٌ من المَشْرِقِ آدَى ( في الأصل و ا : [ أذى ] بالذال المعجمة . وأثبتناه بالمهملة من اللسان . وقد سبق في مادة [ أدا ] ) شيء وأَعَدَّه [ أي أكثره عِدَّةً وأتمَّه وأَشَدَّه استِعْدَاداً ]